

قطره من حيت السفر والالم بسبت والتعرف ان في صومه
 نهارا صنفان الدعاء المطلوب منه حال الصوم كما في من
 المشقة حينذ خلاف من ياتي ليلتان دعاءه بعد قطره
 تلا مشقة عليهم وفي بعض النسخ ويكره له الصوم
 وفي نسخ يعتمد على بعضها خطب بن العطار فلا يصوم وهي
 اولى اذ المعتمد كما في نصيحي للتنبه وافهم كلام المجموع
 انه خلاف الاولي قالوا التمتع عن صوم عرفه بعرفة هنيئ
 واعترف بنقول الحاتم انه على شرط البخاري واخره عليه
 الذهبي قوله **ويرفع يديه** ليس الا بناء الخرج
 احد ونجبره واخرج ابو زرعة بن عباس رضي الله عنهما
 رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويداه الي صدره كأنهما
 المسكين ولا ينافيه ما في رواية من انه رفع يديه الي السماء
 باطنها الي الارض وظاهرهما الي السماء لانه ذكر كان
 في بعض احواله كما هو معلوم من ان هذه الكيفية كانت
 عند الدعاء برفع اليات قوله **واعرابه** ظاهره ان
 تجري اعرابه مكرره كالسجع وهو ظاهران نانا ذكره كخشوع
 والاقضية تفصيل بينت في شرح العباس مع الاطراف في بيان
 اداء الدعاء وشروطه وانفسا من المحرم وسنن وغيرها
 مما ينبغي على من يريد تحقيق هذا العمل استحضاره وحاصله
 ذلك التفصيل ان ظاهر كلام الحليم والحطاي ان يجب
 الذي

المكث في الدعاء من الشروط لكن بعده غيرها من الاداء
 والنجم هذا الاصل على ما في غير المعنى من فادو عليهم والناس على
 خلافه وعلى الاصل على حديث لا يقبل الدعاء ولو لم يكن تأويله
 له قولين في الصلاح من لا يستطيع غيره لا يقبل الدعاء
 ويعز فيه قوله **وتحتم عتاد** ليس ان يحفل
 الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وسط ايضا للمنفرد خلافه
 قوله **وامتثل ما قلت الخ** ورد في حديث عند احد
 نسيت ذلك دعاءه وظهره الطلاف الدعاء على الشا وهو صحيح
 لغة وعرفا قوله **وله الحمد** زاد احد بعده في رواية
 بيده الخير قوله **وقيل اذا وافق يوم عرفه يوم**
جمع عند كل اهل الوقت هذا الذي حكاه بقيل حديث
 رواه العز بن جماعة يلقظ اذا كان يوم عرفه يوم جمع
 غير انه يجمع اهل الموقف واستشكل بان الله تعالى يقبل لاهل
 الموقف كما وجه تخصيص يوم الجمعة واجاب البدر بن جماعة
 بان محفل ان الله تعالى يقبل للجميع يوم الجمعة بغير واسطه وفي غيره
 يجمع فورا المقوم فان قلت المفردة كما صلته على كل تقدير
 فاي ما يدع تقود على المغفوره قلت كفي بما في هذا الشرط
 المنقضى لعدم الاحتياج لو اسطه من مزيد المعجزة بنسبته
 وكما العفوة له فار من مزايده ايضا قوله صلى الله عليه وسلم
 انقل الايام يوم عرفه قات وافق الوقوف يوم جمع فهو
 افضل من سعة من جمع في غير يوم الجمعة ومنها شرف الاعمال

صلاة فضل الوقوف يوم الجمعة